

Distr.: General
1 December 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ١١٨ من جدول الأعمال

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تقرير اللجنة الثالثة

المقرر: السيد آصف غارايف (أذربيجان)

١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ أن تدرج، بناء على توصية المكتب، البند المعنون "تنشيط أعمال الجمعية العامة" في جدول أعمال دورتها الخامسة والستين وأن تحيله إلى جميع اللجان الرئيسية لغرض وحيد هو النظر في برنامج العمل المؤقت لكل منها واتخاذ إجراء بشأنه.

٢ - ونظرت اللجنة الثالثة في هذا البند في جلستها ٥٢ المعقودة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ (انظر A/C.3/65/SR.52). وكان معروضا عليها برنامج العمل المؤقت للجنة الثالثة في الدورة السادسة والستين للجمعية العامة (A/C.3/65/L.66) المقدم من رئيس اللجنة.

٣ - واعتمدت اللجنة في جلستها ٥٢ أيضا برنامج عملها المؤقت للدورة السادسة والستين بالصيغة الواردة في الوثيقة A/C.3/65/L.66، وقررت أن تحيله إلى الجمعية العامة (انظر الفقرة ٤).

توصية اللجنة الثالثة

٤ - توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:



برنامج عمل اللجنة الثالثة للدورة السادسة والستين للجمعية العامة

توافق الجمعية العامة على برنامج عمل اللجنة الثالثة للدورة السادسة والستين على النحو المبين أدناه:

- البند ١ - التنمية الاجتماعية:
- (أ) تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين؛
- (ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة؛
- (ج) متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة.
- البند ٢ - منع الجريمة والعدالة الجنائية.
- البند ٣ - المراقبة الدولية للمخدرات.
- البند ٤ - النهوض بالمرأة:
- (أ) النهوض بالمرأة؛
- (ب) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين.
- البند ٥ - تعزيز حقوق الطفل وحمايتها:
- (أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها؛
- (ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل.
- البند ٦ - حقوق الشعوب الأصلية:
- (أ) حقوق الشعوب الأصلية؛
- (ب) العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم.
- البند ٧ - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها:
- (أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان؛
- (ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين؛

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتها.

البند ٨ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب:

(أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتها.

البند ٩ - حق الشعوب في تقرير المصير.

البند ١٠ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية.

البند ١١ - تنشيط أعمال الجمعية العامة.

البند ١٢ - تخطيط البرامج.